10437 - أخبرنا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار قال سمعت سهل بن أبي حثمة يقول Y نهى رسول ا A عن بيع الثمر بالتمر إلا أنه رخص في بيع العرية أن تباع بخرصها تمرا يأكلها أهلها رطبا رواه البخاري في الصحيح عن علي ورواه مسلم عن عمرو الناقد وغيره كلهم عن سفيان